الجمهورية العربية السورية
مجلس النقد والتسليف

قـرار رقـم (١٧٨ /م ن / ب٤)

مجلس النقد والتسليف ،

بناء علـى أحكـام قـانون مـصرف سـورية المركـزي ونظـام النقـد الأساسـي رقـم /٢٣/ تاريخ ٣/١٧ /٢٠٠٢ ،

وعلى كتاب السيد المدير العام للمصرف العقاري رقم ١١٣٢٥/ش.م تاريخ ٢٠٠٥/١٢/١٣ ،

وعلى مذاكرته في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٥/١٢/٢٠ ،

يقرر ما يلي :

مـادة ١ – استبدال كلمة عقد الواردة في المادة الثامنة من نظام إصدار وتـداول شـهادات الإيداع المعتمدة بقرار مجلس النقد والتـسليف رقـم (١٧١/م ن/ب٤) تـاريخ ٢٠٠٥/١١/١٤ بكلمة استمارة.

مـادة ٢ - يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه .

دمشق في ٢٠٠٥/١٢/٢٠

رئيس مجلس النقد والتسليف

الدكـتور أديب ميـالـة

دمشق في ٢٠٠٥/١٢/٢٠

أمين سر مجلس النقد والتسليف

هنـــاء عودة

ل.ش